حقوق الانسان في الإسلام

قال تعالى في كتابه الكريم " وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا" (١) . فالله سبحانه وتعالى جعل الانسان في اعلى مراتب الحياة وفضله على سائر الكائنات الأخرى، ولذلك جاءت الشريعة الاسلامية لتؤكد على اهمية المبادئ الانسانية المتمثلة بالعدل والمساواة والرحمة ومختلف القيم الفاضلة التي على كل انسان ان يتحلى بها ونهت عن الرذيلة والمنكر والبغي ، تأكيدا لقوله تعالى: "ان الله يأمركم بالعدل والاحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون"(٢)

اما في الحديث النبوي الشريف فقد ورد عن الرسول محمد صلى الله عليه وسلم : (الانسان بناء الله لعن الله من يهدمه)(٣). فحق الانسان في العيش بحرية وكرامة وعدم خضوعه الإنسان اخر او تنازله عن حقوقه او سلبها منه او التجاوز عليها هي من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية، ويظهر ذلك جلياً في ما يسرده لنا التاريخ الاسلامي من حث قادة المسلمين الأوائل على نقل هذا المفهوم وترسيخه في ذهن المسلمين والتي من بينها العبارة المشهورة للخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (متى استعبدتم الناس، وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً)، أيضا عبارة الامام علي بن ابي طالب رضي الله عنه: (لاتكن عبدا لغيرك وقد خلقك الله حراً) (٤) .

من هنا كان للتأكيد على حقوق الانسان اهمية بالغة الأثر في التشريع الإسلامي. والملاحظ ان علماء اصول الفقه قسموا الحقوق بناء على ماهية اعتباراتها الى مجالين:

---

١. سورة الاسراء :اية ٧٠.
٢. سورة النحل :اية ٩٠.
٣. د. وليد الحلي، ود سلمان الزبيدي، مرجع سابق، ص ٢٩١.
٤. المرجع السابق ، ص ٢٣.

الاول: بإعتبار الحكم الشرعي لها.

والثاني: باعتبار اهميتها. فتقسم الحقوق وفقاً لاعتبار اهميتها الى: المصالح الضرورية والمصالح الحاجية والمصالح الكمالية والتحسينية(١).

فالمصالح الضرورية تعرف على انها (كل امر لابد منه لقيام مصالح الدين والدنيا بحيث اذا فقد لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وهلا وفي الاخرة على خزي وندامة وخسران))(٢). وتشمل المصالح الضرورية حماية خمس مصالح هي الدين والحياة والعقل والعرض والمال. أما المصالح الحاجية فتعرف بأنها المصالح التي يؤدي تخلفها الى الضيق والحرج في المجتمع، أي أن تخلفها لا يؤثر بضروريات الانسان وإنما فقط تشكل ضيق وعسر".

ومن امثلة ما شرعه الدين الاسلامي لتحقيق هذا النوع من المصالح، ففي العبادات شرع قصر الصلاة للمسافر، الفطر في رمضان للمسافر والمريض . وفي العقوبات شرع مبدأ درء الحدود بالشبهات . في حين تعرف المصالح التحسينية والكمالية بأنها الأخذ بمحاسن العادات والاخلاق وتجنب مساوئها"(٣).

ان احكام الشريعة الاسلامية تخص البشرية جمعاء وليست حكراً على المسلمين، فان بإمكان كل المجتمع أن يستعين بها ويطبقها وفقا للظروف السائدة فيه ، وحيث ان الانسان هو غاية كل الرسالات السماوية. وتعد الشريعة بمثابة الثورة في ميدان حقوق الإنسان، إذ انها جاءت كشريعة دينية وروحانية ومنهاجا لتنظيم جوانب حياة الإنسان كافه على أساس تكريم الإنسان والاعلاء من شأنه، والتي كانت بحق المنبع التي استقت منه فيما بعد سائر الفلسفات والقوانين والشرائع التي

١. د. مصطفى ابراهيم الزلمي، حقوق الانسان وضماناتها في الاسلام ،اربيل ،ط٢ ،٢٠١١،ص١٣.
٢. عبدالله بن يوسف الجديع، تيسير علم اصول الفقه، مؤسسة الريان للطباعة والنشر ،٢٠٠٧،ط٥، لبنان ،ص٣٠٣.
٣. المرجع السابق ، ص ٣٠٧.

جاءت بمبادئ حقوق الإنسان. وقد جاءت هذه الشريعة بمبادئ سمحة وسط قوم طغى عليهم الاستبداد والعصبية ودرجوا على التفاخر بالأنساب وأهدرت عندهم حقوق الضعفاء أمام الأقوياء، فاستبدلت بذلك الأوضاع القائمة وجاءت تحرير للأرقاء وصونا لحقوق الضعفاء، ومساواة بين الأجناس وظهور مجتمع جديد القوي فيه ضعيف حتى يؤخذ الحق منه، والضعيف فيه قوي حتى يؤخذ الحق له